

سنن النسائي الكبرى (السنن الكبرى)

4100 - أنبأ هناد بن السري عن أبي الأحوص عن بن غرقدة عن سليمان بن عمرو عن أبيه قال   شهدت رسول الله   في حجة الوداع يقول يا أيها الناس ثلاث مرات أي يوم هذا قالوا يوم النحر يوم الحج الأكبر قال فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم بينكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا ألا يجني جان على ولده ولا مولود على والده ألا إن الشيطان قد يئس أن يعبد في بلدكم هذا أبدا ولكن ستكون له طاعة في بعض ما تحتقرون من أعمالكم فيرضى ألا وإن كل ربي من ربي الجاهلية يوضع لكم رؤوس أموالكم لا يظلمون ولا تظلمون ألا وإن كل دم من دم الجاهلية موضوع وأول ما أضع منها دم الحارث بن عبد المطلب كان مسترضعا في بني ليث فقتلته هذيل هل بلغت ثلاث مرات قالوا نعم قال اللهم اشهد